

محافظة الجيزة
مركز / مدينة / حي
(إدارة / قسم) الرخص

طلب نقل رخصة محل تجارى أو صناعى أو عام (فى حالة التنازل)

أسم المرخص له الحالى (المتنازل)
رقم وتاريخ الرخصة جهة إصدارها
نوع النشاط المرخص به
عنوان المحل : رقم شارع قسم
أسم المطلوب نقل الترخيص له (المتنازل إليه)
عنوان المتنازل إليه

علما بأنني سوف أقوم بسداد كافة الرسوم والضرائب المقررة على المحل حتى تاريخ الموافقة على نقل الرخصة

توقيع المتنازل إليه

()

إيصال

استلمت أنا الطلب المقدم من السيد /
بشأن نقل رخصة محل تجارى / صناعى / عام فى حالة التنازل مستوفيا كافة متطلبات الحصول على الخدمة (المستندات / الرسوم)
قيد برقم بتاريخ / /
التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة / /

توقيع الموظف المختص

()

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ فى شأن تبسيط اجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب نقل رخصة محل تجارى او صناعى او عام (فى حالة التنازل) بوحدة الادارة المحلية بالمحافظات ، تلتزم الجهات الادارية المعنية بتقديم الخدمة وفقاً للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ١٩٩٩/٨/١ - كثرمة للتعاون بين وزارة التنمية الإدارية ، والمحافظات - من تحديد للمستندات والأوراق ، والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة ، والتوقيعات الزمنية المحددة لانجازها او الاعلان عن رأيها فى الطلب المقدم للحصول عليها . وای مخالفه لذلك ترتب المسئوليه وذلك على النحو التالى :

أولاً : المستندات والأوراق المطلوبة :

- عقد تنازل مصدقاً على توقيعات طرفيه (المتنازل - المتنازل إليه) بأحد مكاتب التوثيق .
- عقد إيجار محرر من المالك إلى المتنازل إليه موثقاً بالشهر العقارى.
- ما يفيد اشتراك المتنازل إليه بالتأمينات الاجتماعية.
- صحيفة الحالة الجنائية.
- أصل رخصة المحل أو مستخرج رسمى منها فى حالة فقدانها.
- فى حالة نقل الرخصة لمحل عام يقدم المتنازل إليه مايلى :-
- ١- بيان الموقف من التجنيد إذا كان السن بين ٢١ ، ٣٠ سنة
- ٢- صورة الترخيص الشخصى للمستغل والمدير والمشرف (الموجود منهم) .

- فى جميع الأحوال يسرى على المتنازل إليه جميع الاشتراطات المقررة قانوناً على المرخص له الاصلى (موافقة الأمن فى حالة المطابع ومحال بيع الأسلحة ومراكز الكمبيوتر..... الخ / موافقة الصحة لمحال بيع الأغذية والمشروبات الخ / موافقة التموين للمحال ذات الصلة بالحصص التموينية..... الخ) .

ثانياً : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

رسوم نقل الترخيص للمحال التجارية الأخرى	مبلغ		رسوم نقل الترخيص لمحال الجزارة والمحال الصناعية	مبلغ		رسوم نقل الترخيص للمحال العامة	مبلغ	
	جنيه	مليم		جنيه	مليم		جنيه	مليم
دمغة نوعية	٣	-	دمغة نوعية	١٨	-	دمغة نوعية	١٢	-
تنمية موارد	-	١٠٠	تنمية موارد	-	١٠٠	تنمية موارد	-	١٠٠
إجمالى الرسوم	٣	١٠٠	إجمالى الرسوم	١٨	١٠٠	إجمالى الرسوم	١٢	١٠٠

ثالثاً :- التوقيعات المحددة لانجاز الخدمة :

تلتزم جهة الإدارة بنقل رخصة المحل (فى حالة التنازل) بالنسبة لجميع انواع المحلات خلال شهر على الأكثر وذلك من تاريخ تقديم الطلب مستوفياً للمستندات المطلوبة وبعد سداد الرسوم المقررة .

فى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوقيت المحدد ، أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت أى مسمى يمكنك الإتصال بإحدى الجهات التالية :-

المحافظة ت : ٥٨١٤٦٢٢

هينه الرقابة الادارية : المركز الرئيسى بالقاهرة ت : ٠٢/٢٩٠٢٧٢٨

مكتب الرقابة الادارية بالمحافظة ت : ٧٤٨٦٨٦٥ - ٧٤٨٥٣٥٤

المستندات المطلوبة في حالة نقل الترخيص لاحد
الاشخاص (في حالة التنازل)::

- ١ - تنازل عن الترخيص (موثق بالشهر العقاري) للمتنازل اليه
- ٢ - بطاقة ضريبية للمتنازل اليه موضح فيها الاسم ، نوع النشاط، العنوان
- ٣ - تأمينات باسم المتنازل اليه
- ٤ - عقد الايجار + ايصال ايجار + ما يفيد سداد النظافة (ايصال كهرباء)
- ٥ - اصل الترخيص
- ٦ - أرسال خطاب لادارة الحماية المدنية لاجراء المعاينه للمحل فى حالة
تغيير النشاط .